[ 75 ] في الفرائض وفي أول ركعات الزوال واول ركعات المغرب والوتيرة واول صلاة الليل والوتر وركعتي الاحرام. وتكبير الركوع والسجود، وتكبير الرفع من السجود، وتكبير القنوت في الثواني، والتعوذ قبل قراءة الحمد، ورفع اليدين مع التكبيرات، والزيادة من التسبيح والدعاء في الركوع، والسجود على تسبيحة واحدة، والتسميع عند الرفع من الركوع، والدعاء بعده، والدعاء بين السجدتين والارغام بالأنف فيهما، وجلسة الاستراحة فإن تركها من الحفاء، والنظر إلى موضع سجوده قائما، وإلى بين رجليه راكعا، أو مغمضا عينيه، وإلى طرف أنفه ساجدا وإلى حجره جالسا، وإلى بطن راحتيه قانتا، والقنوت في كل ثانية، وفي المفردة من صلاة الليل، ومحله قبل الركوع وبعد القرائة، ويزيد في أول ركعتي الجمعة قنوتا قبل الركوع، والدعاء فيه بالمأثور أو بما سنح. ووضع يديه على فخذيه محاذيا عين ركبتيه قائما، وعلى ركبتيه راكعا، وبحذاء أذنيه ساجدا، وعلى فخذيه جالسا وحيال وجهه قانتا. ويتلقى الأرض بيديه مهويا إلى السجود، وينكب على يديه ناهضا، والدعاء عند القيام بـ " حول الله وقوته أقوم واقعد ". وروي أنه يقوم بالتكبير (1)، ولا يكبر للقنوت، والزيادة على الشهادتين، والصلاة على النبي صلى الله عليه وآله من الثناء على الله، ورسوله، وآله، والزيادة في التسليم. والكيفية الواجبة أن ينوي، فيكبر أو يجعل النية بين أول التكبير وآخره على قول، واستصحابها حكما حتى يفرغ، والتلفظ به (الله أكبر)، وترتيب السورة، والجهر فيما يجهر فيه، والاخفات فيما يخافت عدا البسملة. والطمأنينة في الركوع والسجود وفي الانتصاب من الركوع والسجود الأول من كل سجودين والطمأنينة في جلوس التشهد: والسجود على سبعة أعضاء: الجبهة، والكفين، والركبتين، وإبهامي أصابع الرجلين، والترتيب في التشهد.

---

(1) ويدل على الحكم ما رواه في الوسائل - الباب 13 من أبواب السجود الحديث 8.